رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - الأضحية والعقيقة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]625 -2082[هل يجوز للولد أن يضحي بأضحية عن أمه وإن كانت لا تسكن معه؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لي والدة مقيمة مع اخي الاصغر. وسوف يحج هذه السنة ان شاء الله وقد كان يضحي عنها باضحية عنه وعنها. السؤال هل يجوز لاخي الاكبر الذي يبعد منزله عنا بحوالي خمسين مترا؟ ان ينوي عنه وعنها اضحية - 00:00:00

بالرغم من انها ليست ساكنة معه الشيء الطيب لو ظحيتم كلكم عنها ما في مانع. واللي بالبلد واللي خارج البلد له مسافة الف الفين كيلو ما يخالف هذه زيادة خير وزيادة - 00:00:20

اجر ما في مانع. نعم - 00:00:36